



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني
مكتب الوزير

التاريخ
٢٠٢٣ / ٩ / ٥

- د. احمد عيسى...
- ١٢ / ١٢ / ١٢
- ١٢ / ١٢ / ١٢
- ١٢ / ١٢ / ١٢

فاخر حسين
قرار ووزاري
٢٠٢٣ / ٩ / ٥

رقم (١٦٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٥ بشأن مواصفات الزي المدرسي الموحد لجميع الطلاب بالمدارس الرسمية والخاصة

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني،
بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩،
ولائحته التنفيذية، وتعديلاتها،
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، ولائحته التنفيذية، وتعديلاتها،
وعلى القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٥، بإصدار قانون حماية المنافسة، ومنع الممارسات
الاحتكارية، ولائحته التنفيذية، وتعديلاتها،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧، بتنظيم وزارة التربية والتعليم،
وعلى القرار الوزاري رقم (١١٣) الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٥/١٧، بشأن الزي المدرسي،
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٠٨) الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٨/٦، بتفسير بعض أحكام القرار الوزاري
رقم (١١٣)، بتاريخ ١٩٩٤/٥/١٧، بشأن الزي المدرسي،
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٨٧) لسنة ٢٠١٦، بشأن لائحة الانضباط المدرسي،
وعلى إرشادات جهاز حماية المنافسة، بشأن تطبيق أحكام قانون حماية المنافسة في قطاع الزي المدرسي،
وتحقيقاً للصالح العام، وضمن سير وانضباط العملية التعليمية، في جميع المؤسسات التعليمية،
قرر:

قرر:

المادة الأولى:

- يهدف الزي المدرسي الموحد لجميع الطلاب والطالبات - داخل المدارس - إلى الآتي:
١. إظهار ترتيب وتناسق الطلاب، وانضباطهم داخل المدارس؛ إذ يمثل هذا استكمالاً للأهداف المرتبطة بالعمل التربوي.
 ٢. ترسيخ قواعد الانضباط، والتنظيم، واحترام القوانين واللوائح، داخل المؤسسة التعليمية لدى الطلاب والطالبات.
 ٣. غرس ودعم روح الانتماء للمدرسة، من خلال إبراز خصوصية كل مرحلة في هذا الجانب.
 ٤. تحقيق التوافق النفسي والاجتماعي، من خلال إزالة الفوارق المادية والاجتماعية بين الطلاب، وإرساء مبدأ العدالة والمساواة.
 ٥. الحد من التتمر والمسخرية بين الطلاب، بارتداء الملابس الرسمية الموحدة؛ مما يقلل العنف، والمشاكل التأديبية داخل المدارس.
 ٦. التقليل من إهدار الوقت، والمنافسة بين الطلاب، القائمة على التباهي والتفاخر.
 ٧. خفض التكاليف، وتخفيف الأعباء المادية على أولياء الأمور.

المادة الثانية: مواصفات الزي المدرسي الموحد:

يلتزم طلاب وطالبات المدارس الرسمية والخاصة بارتداء زي موحد، وفقاً للمواصفات الآتية:

أولاً: بالنسبة لمرحلة التعليم الأساسي:

١ - الحلقة الابتدائية (بنون وبنات):

- أ - مريلة وبنتلون لجميع الطلاب، باللون الذي تحدده مديرية التربية والتعليم المختصة.



-٢-

تابع القرار الوزاري رقم (١٦٧) بتاريخ ٥/٩/٢٠٢٣

ب- يمكن استبدال المريلة، وإحلال قميص وجونلة محلها - بطول مناسب - بالنسبة للبنات، وقميص وبنطلون بالنسبة للبنين.

ج- يمكن ارتداء بلوفر أو جاكيت في فصل الشتاء، وفقاً لما تقرره مديرية التربية والتعليم المختصة.

د- حذاء مدرسي وجورب، بلون مناسب للزى المختار.

٢- الحلقة الإعدادية:

أ- البنون: ارتداء قميص بلون مناسب، وبنطلون طويل. وفي فصل الشتاء يمكن ارتداء بلوفر، أو جاكيت، وفقاً لما تقرره مديرية التربية والتعليم المختصة.

ب- البنات: ارتداء بلووزة ومريلة من قماش تيل بحمالات (دريبل)، باللون الذي تختاره مديرية التربية والتعليم المختصة. وفي فصل الشتاء يمكن ارتداء المريلة من قماش الصوف، أو ارتداء بلوفر، أو جاكيت بلون المريلة، ويجوز استبدال المريلة، وإحلال قميص وجونلة محلها، بلون مناسب.

ج- حذاء مدرسي وجورب، بلون مناسب للزى المدرسي.

ثانياً: بالنسبة للمرحلة الثانوية وما في مستواها:

أ- البنون: ارتداء قميص بلون مناسب وبنطلون طويل. وفي فصل الشتاء يمكن ارتداء بلوفر أو جاكيت، وفقاً لما تقرره مديريات التربية والتعليم.

ب- البنات: ارتداء بلووزة بيضاء، وجونلة من قماش تيل، بطول مناسب، باللون الذي تختاره مديرية التربية والتعليم المختصة. وفي فصل الشتاء يمكن ارتداء جونلة من الصوف، كما يمكن ارتداء بلوفر أو جاكيت، بلون الجونلة، وفقاً لما تقرره مديرية التربية والتعليم المختصة.

ج- حذاء مدرسي وجورب، بلون مناسب للزى المدرسي المختار للبنين والبنات.

ثالثاً: بالنسبة لغطاء الشعر للبنات (اختياري):

أ- يُشترط في الغطاء الذي تختاره الطالبة برغبتها ألا يحجب وجهها، ولا يُعد بأي نماذج، أو رسوم توضيحية، تعبر عن غطاء الشعر، بما يخالف ذلك، مع الالتزام باللون الذي تختاره مديرية التربية والتعليم المختصة.

ب- أن يكون ولي الأمر على علم باختيار ابنته، وأن اختيارها لذلك، قد تم بناء على رغبتها دون ضغط أو إجبار من أي شخص، أو جهة غير ولي الأمر، علني أن يتم التحقق من علم ولي الأمر بذلك.

٥/٤

تابع القرار الوزاري رقم (١٦٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٥

المادة الثالثة:

يحدد مجلس إدارة المدرسة - بالتنسيق مع مجلس الأمناء والآباء والمعلمين - لون الزي المدرسي المناسب لطلاب المدرسة من البنين والبنات. ويتم اعتماد القرار الصادر من مديرية التربية والتعليم المختصة، على أن يُراعى عند تغيير الزي المدرسي أن يكون في بداية كل مرحلة تعليمية، وألا تقل المدة البيئية للتغيير عن ثلاث سنوات، ويترك مكان شرائه اختياريًا لولي الأمر.

المادة الرابعة:

تلتزم المدرسة - عند تحديد المواصفات المشار إليها - بعدم تمييز الزي المدرسي - من خلال اشتراط وضع تصاميم، أو أشكال، أو ألوان، أو خطوط، أو نقوش معقدة، أو مركبة عليه، بطريقة لا تتيح توافره في أكثر من مصدر - والاكتفاء بالألوان المناسبة، مع توفير الشعار الخاص بالمدرسة؛ لتثبيته على الزي المدرسي، في حالة اشتراطه، من قبل المدرسة.

المادة الخامسة:

تلتزم كل مدرسة بالإعلان عن الزي المدرسي المقرر على جميع الطلاب (بنين وبنات)، بشكل علني ومرئي في مكان ظاهر بالمدرسة، وكذا على الموقع الرسمي، ووسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالمدرسة، أو غيرها من وسائل النشر، وذلك قبل بدء العام الدراسي بشهرين على الأقل.

المادة السادسة:

لا يجوز لأي طالب أو طالبة ارتداء زي مخالف لما ورد بالمادة الثانية من هذا القرار، ولا يُسمح للطلاب أو الطالبة بدخول المدرسة، والانتظام في الدراسة حال المخالفة، ويُراعى في جميع الأحوال أن يكون الزي مناسبًا في مظهره، وأسلوب ارتدائه، مع المحافظة على نظافته.

المادة السابعة:

تلتزم كل مديريات التربية والتعليم، والإدارات التعليمية التابعة لها، بتنفيذ ما جاء بهذا القرار، ومتابعة هذا التنفيذ.

المادة الثامنة:

يُلغى كل من القرار الوزاري رقم (١١٣)، الصادر بتاريخ ١٧/٥/١٩٩٤، بشأن الزي المدرسي، والقرار الوزاري رقم (٢٠٨)، الصادر بتاريخ ٦/٨/١٩٩٤، والخاص بتفسير بعض أحكام القرار الوزاري السابق.

المادة التاسعة:

تسري أحكام هذا القرار على جميع المدارس الرسمية والخاصة، والمدارس التي تطبق مناهج ذات طبيعة خاصة (دولية)، ويُعمل به اعتبارًا من العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤، ويُلغى كل نص يُخالف أحكامه، وعلى جميع الجهات المعنية - كلٌ فيما يخصها - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

رضا حجازي

(أ.د/ رضا حجازي)

٣/٤